

مجلس الوزراء يوافق على ميزانيات عدد من الجهات الحكومية

مليار و 252 مليون دينار.

وأوضح القانون النشور في جريدة «الكويت اليوم» بعدها الصادر أمس، أن الإيرادات المقدرة بعمرانيات مجلس الأمة وجامعة الكويت والهيئة العامة للمعلومات المدنية والإدارة العامة للاطفاء والهيئة العامة للتعميم التطبيقي والتدريب والهيئة العامة المسؤولة القصر والهيئة العامة المسؤولة الزراعة والثروة السمكية والهيئة العامة لتقدير التعويضات عن خسائر العدوان العراقي والهيئة العامة للشباب والرياضة والهيئة العامة للبيئة، بلغت نحو 25 مليونا و 641 ألف دينار، ونصل

■ 105 ملايين دينار صافي خسائر مؤسسة الخطوط الجوية الكويتية خلال السنة المالية

«فاقتير زيادة في المصرفوفات عن الإيرادات بلغت نحو 47 مليونا و593 ألف دينار «وتطغى من ميزانية الوزارات والادارات الحكومية - وزارة المالية»،
الحسابات العامة».

وقدر القانون مصروفات هيئة الاستثمار للسنة المالية المذكورة بـنحو 47 مليونا و626 ألف دينار فيما قدرت الإيرادات بنحو 33 ألف دينار. وأوضح المرسوم بقانون رقم 17 لسنة 2012 بـ«تعديلاته»

العامية للشؤون ذوي الاعاقة للسنة المالية 2012/2013، ان تقديرات المصاروفات بميزانية الهيئة بلغت نحو 214 مليوناً و865 الف دينار فيما قدرت الاميرادات بـ نحو 2000 دينار، وقدرت زيادة المصاروفات عن الاميرادات وفقاً للقانون بـ نحو 214 مليوناً و863 الف دينار وتخطى من ميزانية الوزارات والادارات الحكومية - وزارة المالية - الحسابات العامة».

وذكر المرسوم بقانون رقم 18 لسنة 2012 بربط ميزانية الهيئة العامية للعنابة بطاقة وشر القرآن الكريم والستة النبوية وعلومهما للسنة المالية 2012/2013، ان تقديرات المصاروفات بالليرانية يبلغ نحو سبعة ملايين و314 الف دينار فيما قدرت الاميرادات بـ 3000 دينار، وتحصي القانون في مادته الثالثة على ان تخطى زيادة المصاروفات عن الاميرادات والمقدرة بـ نحو سبعة ملايين و311 الف دينار عن ميزانية الوزارات والادارات الحكومية - وزارة المالية - الحسابات العامة». كما أصدر مجلس الوزراء «رسوحاً بقانون رقم 7 لسنة 2012 بربط ميزانيات عشر هيئات محلية للسنة المالية 2012/2013، وقدرت المصاروفات بعدد ايات تلك الجهات بـ نحو 1».



الجريدة الرسمية نشرت القوانين التي أقرها مجلس الوزراء

الجنس 7 سنوات وغرامة 100 ألف دينار لละلال بالوحدة الوطنية

يجعله فاعلاً اصلياً او شريكاً في الجريمة اذا وقعت كلها او بعضها في القليم الكويتي . وبعد من وسائل التعبير الشبكات المعنوانية والمدوتات التي تنشر عليها وغيرها من وسائل الاتصال الحديثة . وتحت المادة الثانية على التالي «مع عدم الاحلال باى علوبة اشد ينص عليها قانون اخر يعاقب كل من يرتكب فعلًا يخالف الحظر المنصوص عليه في المادة الاولى من هذا القانون بالحبس مدة لا تزيد على سبع سنوات وغرامة لا تقل عن عشرة الاف دينار ولا تزيد على هذه الاف دينار او يأخذى هاتين العقوبتين ويحكم بمحاربة الوسائل والاموال والادوات والصحف والمطبوعات المستعملة في ارتكاب الجريمة وتضاعف العقوبة في حالة العود» . وتختص المادة الثالثة على التالي «في الاحوال التي ترتكب فيها جريمة من الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون من خلال شخص اعتباري دون الاحلال بالمسؤولية الحائنة للشخص الطيفي يعاقب الشخص

نشرت الجريدة الرسمية «الكويت اليوم» في عدتها رقم 1102 الصادرة أمس، مرسوحاً ببيان رقم 19 لسنة 2012 في شأن حماية الوحدة الوطنية، وتنص المادة الأولى من هذا المرسوم على التالي: «يحظر القيام أو الدعوة أو الحضُّ يابِي وسيلةً من وسائل التعبير والتوصُّص عليها في المادة 29 من المثانة رقم 31 لسنة 1970 بتعديل بعض أحكام قانون الجزاء على كراهية أو ازدراء أي فرد من فئات المجتمع أو المارة لفتن الطائفية والقُلفانية أو نشر الأفكار الداعية إلى تفوق أحد عرق أو جماعة أو لون أو أصل أو مذهب دينه أو جنس أو ثقب أو التحرير على عمله أو أعمال العنف لهذا الغرض أو الاعنة أو نشر خطيب أو بيت أو إعادة بيت أو انتاج أو تداول أو محظى أو مطبوع أو مادة مرئية أو مسموعة أو بيت أو إعادة بيت لاشاعات كاذبة تتضمن من شأنه أن يؤدي إلى ما تقدم». كما تسرى أحكام الفقرة السابعة على كل شخص يكتب خارج القلم الكتب التي في

٧٣٨ مليوناً

السنة المالية المذكورة ينحو 295 مليوناً و 277 الف دينار.
ونص القانون في مادته الثالثة على أن تقدر زيادة المصروفات عن الإيرادات للسنة المالية المذكورة نحو 293 مليوناً و 757 الف دينار.
وقدر المرسوم بقانون رقم 12 لسنة 2012 بربط ميزانية المؤسسة العامة للتامينات الاجتماعية للسنة المالية 2012/2013، الإيرادات ميزانية التامينات ينحو 3 مليارات 962 مليون دينار فيما قدرت المصروفات بـ 1.1 مليار و 967 مليون دينار.
ونص القانون في مادته الثالثة على أن تضاف زيادة الإيرادات على المصروفات وقدرها 1.1 مليار 995 مليون دينار إلى الاحتياطيات الصناديق المتخصصة عليها في التامينات الاجتماعية.
وأقر المرسوم بقانون رقم 1 لسنة 2012 بربط ميزانية الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية للسنة المالية 2012/2013، زيادة في الإيرادات للفترة عن المصروفات المقدرة للسنة المالية المذكورة «أرباحاً صافية»، بلغ نحو 118 مليون و 924 الف دينار، وقدرت الإيرادات بميزانية الصندوق بـ 148 مليوناً و 509 لاف دينار فيما قدرت المصروفات نحو 29 مليوناً و 585 الف دينار.
ونص القانون في مادته الثالثة على أن توزع الأرباح وقدرها 118 مليوناً و 924 الف دينار وفقاً لقانون رقم 25 لسنة 1974 باعتبار تنظيم الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية والمادة 30 من نظام الأساس للصندوق.
وأقر المرسوم بقانون رقم 1 لسنة 2012 بربط ميزانية الخدمة الكويتية للسنة المالية

أصدر مجلس الوزراء عدداً من
المراسيم بقوانين ارتفاع 8، 9 و 10 و 11 و 12 و 13 و 14 و 15 و 16 و 17 و 18، بربط ميزانيات
عدد من الجهات للسنة المالية
«2012/2013» نشرت في جريدة
«ال الكويت اليوم» في عددها الصادر

وذكر المرسوم بقانون رقم 8 لسنة 2012 بربط ميزانية مؤسسة البترول الكوتية وشراكتها التابعة للسنة المالية 2012/2013، أن تقديرات الإيرادات بالميزانية يبلغ نحو 17 ملياراً و437 مليون دينار، وقدر المأذون بمصروفات البترول بنحو 16 ملياراً و698 مليون دينار.

وسيع للمؤسسة بالتجاوز في تكفل شراء النقط الخام والغاز والمنتجات - التكاليف المتغيرة - بشرط ان يقابلها زيادة في ايرادات المبيعات.

وقدرت الازياح الصافية للسنة المالية 2012/2013، بـ 738

مليوناً و 884 ألف دينار.
وأوضح المرسوم بقانون رقم 9 لسنة 2012 بربط ميزانية مؤسسة الخطوط الجوية الكويتية للسنة المالية ٢٠١٢/٢٠١٣، وجود صافي خسائر بمقدار إثنين تقدر بمبلغ وقدره 105 ملايين و 935 ألف دينار.

وقدرت الالسيارات بميزانية المؤسسة للسنة المالية المذكورة 247 وفقاً للقانون - بحوالي 938 ألف يورو فيما قدرت المصروفات بحوالي 353 مليوناً و873 ألف يورو.

وقدر القانون الإيرادات بميزانية البنك للسنة المالية المذكورة حيث بلغت نحو 89 مليونا و788 ألف دينار فيما قدرت المصروفات للناتحة السنوية بـ 27 مليونا و660 ألف دينار.

ونص القانون في مادته الثالثة على أن يضاف صافي الربح الناتج عن زيادة الإيرادات عن المصروفات والبالغ 62 مليونا و128 ألف دينار إلى الاحتياطي العام للبنك.

أما المرسوم بقانون رقم 11 لسنة 2012 بوريط ميزانية المؤسسة العامة للرعاية السكنية للسنة المالية 2012/2013، فقد أوضح أن الإيرادات المقترنة بالميزانية تتبلغ نحو 1، مليون و520 ألف دينار.

وقدر القانون مصروفات المؤسسة

الذئاب الصلوة: إغلاق ديوان الوالد بسبب استخدامه لأغراض تمس المصالحة الوطنية

«المُنْبِر» تحالف مع قوى الفساد والتخلف رغم مواقفهم المخزنية وتقواطعهم في أنشطة مخالفة للقانون.

اعلن د.احمد سامي المنسي انه قرر «إغلاق ديوان الوالد بسبب استخدامه لغير اراض تمس المصلحة الوطنية وتخالف مبادئ والدى فلائمه ووصلت الى مستوى الخيانة السياسية الذي لم يعد فيه مجالاً للتحفظ». وأضاف المنسي: «الأمور بذات تصرف عن مسارها بعدة أسباب منها تحالف المثير مع قوى الفساد والتخلف والرجاحة وتنمية شوكتهم وبث الروح في أفعالهم مارقاً عم من مواقفهم المخزية حول الحرفيات العامة والانقلاب على الدستور وتورط لهم في انشطة مخالفة للقوانين ونظامهم البدوي» على مسند الإمارة. وأكد المنسي انسحابه من المثير الديعفتراعي «لاحرافه عن الخط الوطني وتجيشه لمحاسبات ومحاكمة انتقامية بحقه».

أكدوا أننا نعيش أيام معاكدة تحتاج للأعمال الصالحة

علماء الشريعة: المشاركة في التجمعات والمسيرات المخالفة لأنظمة غير مشروعة

■ التعبير عن الرأي
مكفول في الإسلام
بشرط عدم التعدي
على الآخرين أو الطعن
واستثناء الفتنة

ودعا العلماء إلى العمل على تطريب ووجهات
النقد بين السياسيين قدر المستطاع، وذلك من خلال
محوار الهدف، القائم على حسن الفتن، والدعوة
والحكمة، والالتزام بآداب الحوار الإسلامي.
ويدعو العلماء إلى الواجب بالاحتكام إلى شريعة
الله تعالى في جميع شؤون الحياة، وخصوصاً
في حالة الفزع يجب الاعتصام بكتاب الله تعالى
رسالة رسوله محمد صلى الله عليه وسلم، امتنالاً
قول الله تعالى: «ومَا اختلفتُ قيَّهُ مِنْ شَيْءٍ فَحَكَمَهُ
لِي اللَّهُ». سائلين الله تعالى أن يحفظ الكويت وشعبها
من كل مكره، وصلي الله وسلم على شبيثاً محمد.

ويؤكد العلماء على أن التعبير عن الرأي محفوظ في الإسلام، بشرط عدم التعدى على الآخرين، أو إهانة واستنكاره الحق، وإن جميع المسلمين ذاتهم صوتة من الطعن والتعدي، ويجب حفظ الأمن في الكويت، وعدم التعدي على الأشخاص والمتاحف.

ونؤكد على عدم مشروعية المشاركة في تجمعات والمسيرات المخالفة للأنظمة، لقطع طريق أمام من يريد الفتنة والشر بالكويت أهلها.

كما حذر العلماء في الكويت جميع أطراف النزاع من الطعن في التوايا والتذويب من خالقهم في سائل الإجتياح السياسي التي تقبل الاختلاف في

يعيشها المسلمون، فتحن في الأيام العشر الأولى من ذي الحجة التي بين الرسول الكريم أن الغربات تجعل الصالح فيها أحب إلى الله تعالى من غيره، وهي أيام من الأشهر الحرم، وأشهر الحج، وهي أيام شغل فيها المسلمون بالذكر وطلب الأجر، ويعدو العلماء في الكويت جميع أطراف خلاف السياسي في الكويت إلى اللتزام بالأدب الإسلامي الرقيع في الحوار، والجادلة بالتي هي من في جميع شؤون الحياة وخصوصاً في جوانب السياسية، وأن يكون أساسها التجرد، تقديم مصلحة الوطن، ومعالجة الأمور بالرفق وبعد عن التعصب، والتهدة، وحسن الفتن

صدر مؤتمر علماء الشريعة في الكويت بياناً
واسبة الأحداث السياسية القائمة في الكويت.
نادى تنظيم الأصوات في الدوائر الانتخابية، وقد
خرج رئيس مؤتمر علماء الشريعة في الكويت أ.د.
عبد محمد الطبطبائي قال إن علماء الشريعة في
فيت يتبعون الأحداث يطلق، وأنهم قد أصدروا
بياناً يؤكدون فيه على أهمية اجتماع الكلمة ونبذ
الخلاف امتثالاً لقول الله تعالى: «واعتصموا
ببل الله جميعاً ولا تفرقوا». وقوله تعالى: «ولا
زعوا فتنتموا وذنبو ربكم».
ويدين علماء الشريعة أن الاعتداء من نوع في
شريعة الإسلامية مطلقاً وخصوصاً في هذه

ندعو أطرااف
الاختلاف السياسي
إلى الالتزام بالأدب
الإسلامي الرفيع
في الحوار